



(<https://www.haca.ma>) منشور على Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

الرئيسية < مرسوم رقم 2-64-406 بتاريخ 5 من ذي القعدة 1384 (8 مارس 1965) بإحداث مكتب مغربي لحقوق المؤلفين.

[A [1] +A [1]

## مرسوم رقم 2-64-406 بتاريخ 5 من ذي القعدة 1384 (8 مارس 1965) بإحداث مكتب مغربي لحقوق المؤلفين.

الحمد لله وحده

إن الوزير الأول،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 ذي الحجة 1362 (24 دجنبر 1943) بشأن المكتب الإفريقي لحقوق المؤلفين لرجال الآداب وكتاب المحاضرات

وبعد موافقة الغرفة الدستورية بالمجلي الأعلى بتاريخ 27 فبراير 1965.

يرسم ما يلي:

### الفصل الأول:

يطلق اسم "المكتب المغربي لحقوق المؤلفين" الكائن مقره بالرباط على المكتب الإفريقي لحقوق المؤلفين لرجال الآداب وكتاب المحاضرات المحدثين بمقتضى الظهير الشريف المشار إليه أعلاه المؤرخ في 26 ذي الحجة 1362 (24 دجنبر 1943).

### الفصل الثاني:

يوضع المكتب المغربي لحقوق المؤلفين تحت وصاية الوزارة المكلفة بالأبناء.

### الفصل الثالث:

يتولى المكتب المغربي لحقوق المؤلفين زيادة على الاختصاصات المخولة سابقا للمكتب الإفريقي لحقوق المؤلفين القيام وحده باستخلاص وتوزيع مختلف حقوق المؤلفين الموجودة حالا واستقبالا كما يدبر داخل تراب المملكة المغربية شؤون مصالح مختلف الشركات الأجنبية للمؤلفين في نطاق الاتفاقيات أو الأوفاق المبرمة معها.

### الفصل الرابع:

يوضع المكتب المغربي لحقوق المؤلفين تحت سلطة مدير يعينه الوزير الوصي.

### الفصل الخامس:

يصدر الوزير المكلف بالأبناء قرارات تحدد فيها عند الحاجة كيفية تطبيق هذا المرسوم.

### الفصل السادس:

تلغى جميع المقتضيات المناهية لهذا المرسوم.

## الفصل السابع:

يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير الأبناء و السياحة والفنون الجميلة والصناعة التقليدية.

---

### روابط

<https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B> [1]